

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المصطلح

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي امرنا بالاعتقاد بالانبياء والاتباع
ومخاضنا عن مخالفة سنتهم والابتداع واشهد ان لا اله الا الله
المنفرد من عباد المفعول على من اطاع واشهد ان سيدنا ونبينا محمدا
عبده ورسوله النبي المطفى والنبية المطاع صلى الله وسلم عليه
وعلى الال والاصحاب والسوية التتابع وبعده فقد سالتني
بعض الاخوان والاعوان ان ازين بعض صلوات حدثت وانتشرت
في هذا الزمان كالسمامة بصلوة الرغائب وهداة البراءة في وصف
شعبان وان اوضحها بغاية البيان واذا كره ما عني الرغائب
والبراءة والبدعة واذا كره ارجح قول في ذكر من اهل التحقيق
والافتقار فجمعت هذا المقال مع اشتغال البالي وتفاقم الاهوال
بما في الاوارق من النوايب وتعرضت مع ذكر المذاهب الي
سائر المذاهب رجوت الله تعالى ان يوفق حكمانا في دفع
من يفضل هذه البدعة من ائمة المساجد وفضح ما يترتب علي
ذلك من المصالح والمفاسد وسميت ربيع الراجح عن جمع
في صلاة الرغائب مقدمة قال الله تعالى فان تنازعتم
في شئ فردوه الي الله والرسول وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد رواه الشيخان
على الاجمال في المشارف المراد بالامر دين الاسلام وهو عام في
الاقوال والافعال جميعا لعموم الجواز وعبر عنه بجمد اللفظ تنبيه
على ان الدين هو الامر الذي يكتسب به ويستغفر به بحيث لا يتخلل
عند معنى ومعنى ردي ودرود وهذا الحديث اصل في الاعتصام
بالثقات والسنة وفي حديث عمر ارض فانه من يفتش سنك

القباح

192
بودى فيما اختلنا فكثر افعليكم بسنتي وسنة الخلف الراشدين المهتدين
دايامك ومحذات الامور فان كل بدعة ضلالة رواه ابو داود وابن ماجه
والترمذي وقال حسن صحيح والآثار في ذلك كثيرة ومن ابتاع سنته
صلى الله عليه وسلم وسنة الخلف الراشدين انكار المنكر واجبات السن واللذات
البيدع ففي ذلك افضل اجر واجمل فكر عن ابن ماجه والترمذي من احيا
سنة قد اميتت بعدى كان له من الاجر مثل من عمل بها من غير ان ينقص ذلك
من اجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضها الله ورسوله كان عليه
مثل انعام من عمل بها لا ينقص ذلك من اجور الناس شيئا وفي حديث ثوبان
انما افاض علي من ائمة المضلين الى غير ذلك قال الامام
الخطوبى فان قيل فما اصل البدعة قلت هي من الاختراع وهي التي
يحدث من غير اصل سبق والاصل لاشارة اصدي والالف ضلته وسنة
ابيع الله الخلق اى خلقهم ابتداء وسنة فلما كنت بدعاً من رسول
اي لم يكن اول رسول ان اهل الارض يدخل هذا الامم فيها تخترعه القلوب
وفما تنطق به الال سنة وفما تفعل الجوارح قال العلامة البوشهري
وقد غلب لفظ البدعة على الحديث المكروه في الدين مما اطلق وكذا المبتدع
في اصل اشتقاقه يقال من المخرج ايضا فيقال لما فاق حمالا وجودا
ما هو الابدعة وفي الصالح البدعة احدثت من الدين بعد الاتمال
قال دهنالك يكن في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ستائى امثلة واستل ظهه
فما سنقلبه وفي معنى ذلك ما كان من عصر الصحابة رضي الله عنهم بما اجمعوا عليه
تولاو فعلا او تقديرا وكذا ما احتضروا فيه فان اختلفا فمحمم الله تعالى اجمعها كان
الاجتهاد والنزود مساع وليس لغيرهم الا الاتباع الا الابتداع
البدع تنقسم الى مستحبة ومنها تلك الصلاة مستحسن وسائى امثله
في كلام الامام عمر الدين بن عبد السلام واما لفظ الرغائب فهو جمع رغبة

وهو الامر المعروف لغة كما في القاموس والعظا الكثير انشد ابو هريرة
وما تصبرك خصاصة فارج الغني والى الذي يعطي الرغائب فارغب
فكانت سميت بذلك لاجل القطايا الكثيرة الحاطة لمصلحتها ثم واصل
الحديث هذا اقول **وجوز ان يقال سميت به لثغرة العوام**
الساعين للاعبات الواهية فربما عفا ولثرة الثواب وعقبة الاذنان
وتلفه الريات وعلو الدرجات ويطلق غالبها على صلاة ارجب وقد يطلق
على صلاة شعبان واما البراءة على ياروسى من القادس المذكورة في مصدر
بري من لذ ايضرا الى البراءة من النار ومن الذنوب وتسمى الالفية
الاستغفار فيها قل هو الله احد الف مرة لانها مائة ركعة يقرأ الفاتحة
مرة والاخلاص عشر مرات وهي صلاة طويلة لم يأت فيها خبر
والاثر الاضعف او موضوع وللعوام فيها اقتداء عظيم والترجم بسببها
كثرة الوقيد في جميع مساجد البلاد التي يصلى فيها ويستمر ذلك
اليوم كله ويجري منه من الضيق والعصيان واختلاف الرجال
بالنساء من الفسح المختلفة ما شهرته تغز عن وصفه
ولم يند عن فيها اعتقاد سيئ وزين لهم الشيطان جعلها
من اجل شعائر المسلمين واصلاحها كما حياه الامام الطوسي عن
ابن محمد القديس انها اول ما حدثت عندها في سنة ثمان والربعين
واربع مائة قدم بيت المقدس رجل نابلسي فقام لصلاة ليلة
النصف من شعبان بالمسجد الاقصى فاحرم خلفه رجل ثم ثلث
ثم رابع فاختتمها الا وهم جمع كثير ثم حان في العام الثاني فصارعة خلفه
وش عن من المسجد وانتشرت في البيوت واستقرت من سنة الى
يوما هذا قال **واما صلاة ارجب** تحدثت في بيت المقدس
الابعد ثمانين حرابعا وذكر الحديث في صوم رجب الحرام

قالوا تغفلوا عن ليلة اول جمعة فيه فاعلم ليلة تسمى الملائكة الرغائب
فانما يحضرها من الحضرة الجماعات قال ولعل سببا ذكره من الحضرة
من عظيم الثواب وتلك الذنوب كعزة الصلاة فتتكل الغابة على ما يحل
الواضح وواضح الحديث استعمال فيه ايضا ما يدرك على وضعه
ونقل العلامة البوشهري عن ابن الخطيب بن دحية نحو انما ذكرنا في هذه
الصلاة البراءة انهم يكفون عباد الله بالاحاديث الموضوعة فوق طافتهم
وقد علمهم النوم فنفقوا ثم صلاة الصبح التي ثبت فيها خبر من صلى الصبح
فصوى ذمة الله وقال **باب ما جاني شويبان** قال اهل التقدير
والترجم ليس في حديث ليلة النصف من شعبان حديث يصح فيقولوا
عباد الله من تفسير يروى لكم حديثا ليسونه في موضع الخبر ينبغي ان يكون
مبشروا عن الرسول فاذا صح انه كذب خزائن الكفر وعنه فكان
يستعمل من خدام الشياطين استعمله حديثا كذا على قول الله
صلى الله عليه وسلم لم ينزل الله به من سلطان ثم قال وسببا
احدته المبتدعون وخرجوا عما رسمه المشركون وخرجوا على سنن
الكجوس واتخذوا دينهم هو اولعبا الوقيد ليلة النصف من شعبان
بانه لم يصح فيها شئ عنه صلى الله عليه وسلم لانطق بالصلاة فهاك الايقان
ذو صدق من الدواه وما احدها المتلاعبات التي روية الحمد لله لا غنى
دين الجوسية لان النار موجوده واول ما حدث ذلك في زمن البراءة
فدخلوا في دين الامم بايموهون به الى العظام وهو جعلهم الايقان في شعبان
كان من سنن الايمان ونقصه وعبادة النيران واقامته دينهم وهو اصل
حتى اذا جعل المسلمون لهوا وحدا وكان ذلك الى النار التي وقد اوصلت
على ذلك السنون والاعصار وتبعوا بعد اذ فيه ساير الامصار وما يتبعوه

في تلك الليلة من الرجال والنساء واختلفوا في ما واجب على السلطان من
وعلى العامة ردهم وبعد هذه المقدمة أقول المنقول في كتب
مذهبي لا نام ابن حنبل في رضى الله تعالى عنه ان الرجعة في مثل هذه الصلاة
بدعه نكروه وهذا مقرر عن الفقيه النبوي لا يحل له ان يقبضه
قال المحقق الخليل بن الحكم في التتمة في ترك الجهاد ومنها
ان الاصول والقواعد ان ما تردد بمعنى من العبادات بين الواجب و
التدعية يائى به احتياطاً وما تردد بين التدعية والسنة بتركه لان
ترك التدعية لازم واداء السنة غير لازم انما هي وهذه الصلاة مما تردد
بين السنة والتدعية بل بين بدو السنة والبدعه فتعين تركها
وقال من شرح الكفاية من صلى بها واحد اقامه عن عبيد
محمد بن ابي عمير رضي الله تعالى عنه ما بين عند خالفه بموته
فقام النبي عليه السلام يصلي في الليل ففتت عن يساره قائمته
عن عبيد بن عمير متفق عليه واورده كنيذ جاز النقل بحجابه وهو بدعة
واجب الخ لا يخرج كونه وفي الفتاوى البرزانية في الفصل
الخامس عشر من الاقامة اقتداً المتفوض بالتميم على اختلافه لكن في
الاجازة يجوز وفاقاً شرفاً واقتداً واحداً بالآخر في القضاء لا يجوز
لاختلاف السبب كذلك اقتداً بالناذر بالناذر لا يجوز وعن هذا
كده الاقتدا في صلاة الرغائب وصلاة البراء ولبيلة القدر ولو
بعد النذر الا اذا قال نذرت كذا ركعة فيغديب بخلف الامام
بالحجاة لعدم احكامها خروج عن العمدة الابا بحجابه واليدعي ان
بتكليف التزامه بالكل في الصدر الاول لكل هذا التكليف لاقامة
المكروه وهو اداء النقل بحجابه على سبيل التذاعي فلو ترك مثلاً

9
هذه الصلاة تارك لم يعلم الناس انه ليس من الشايعين انهم قول
فيجوز التكليف انما التزام صحة الاقتدا بالاجواز الفعل وتبقى الكراهة
لتصريحه بقوله لا قامة مكروهة قال قلت ذكر هذه الصلاة القزويني
في مقدمته قلت وقال شارحها في الضياء المعنوي واما فعلها
بجماعة فلا شك انه مكروه وذكر من زياد ان البدع فيها انما يسجد منها
بعد الفراغ منها سجدة وتلك السجدة لا يعرف لها اصل قال الامام
الفخري كان الشيخ ابو محمد يشدد التنكير على ما فعل في ذلك وهو الصحيح
وقال في كتاب النذور لم يذهب احد الى ان السجدة وحدها تنجز
بالنذر فانها ليست عبادة مقرونة بسبب فمن العجايب ان
من يدعي انه حنفى كيف يدعي الى تحاشية في صلاة الرغائب قال
ابن امير حاج في منية المصلي وقال الشيخ زين الدين بن رجب
الا حادث الكروية في فضلها يعني صلاة الرغائب كذب باطل
وهذه الصلاة بدعة عند جمهور العلماء ومحمد ذلك من اعيان
المتأخرين الحافظ ابو اسامعيل الانصاري وابو بكر السهلي
وابو الفضل بن ناصر وابو الفوارس الجوزي وغيرهم وانما يذكرونها
المفتدون لانها حدثت بعدهم واول ما ظهرت بعد الابوابية
فلذلك يعرفونها المتقدمون ولم يتكلموا فيها التمسك ولفظ ابن الجوزي
بعد سؤقه الحديث الوارد في فضلها هذا حديث موضوع على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد اتهموا به ابن حنبل وغيره ونسبوه
الى الكذب ومن جملة المتأخرين المتأثرين من قول الامام بن رجب
وغيره الشيخ زين الدين بن عبد السلام وقرضوه ذلك جزاً اطلاقاً
سماه الشيخ زين بن عبد السلام والكاتب في كتابه من الصالح

انكرها اسد الكار في فنها واه وهذا اللفظ مستلزم صلاة
جمع الموعود في اول ليلة من اجاب هل هي سنة ام فضيلة
ام بدعة الجواب هي بدعة فبفتح متلثة اسد الكار
اشتملت على تكررات متتبعين تركها والاعراض عنها والامكار
على فاعلمها وتسفيه فاعلمها ولا يفتقر بكثرة الفاعل على ما في كسر
من البلدان ولا يفتقر كونه في وقت الغروب واصحاب علوم
الدين وكونها فاعلمها بدعتا باطله وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اخذت فخر ديننا ما ليس منه فهو راد انتهى ثم قال ابن ابي عمير
في المدخل مع ال الشيخ الامام ابا محمد عبد العزيز بن عبد السلام
السلمى ان فخر قد تقدم في الرد على من قال بخذ الصلاة في دعاء
لكنه تكلم بكلام نطلق وقسم البدعة ثلثة اقسام احدها ما
كان مباحا كما التوسع في الماكل والاشرب والمناجاة فلا يسن به
والثاني ما كان حسنا وهو كل مستدع موافق لقواعد الشريعة
بخالف ثباتها كبناء الدربط والعمارات والمدارس ونحوها
من انواع البر التي لم يحد في العصر الاول فانه موافق لما
جات الشريعة من اصطناع الموقوف والمعاونة على البر والتقوى
وكذلك مما لا يتصل بالعبادة فانه مستدع ولكن الايام تدبر
الاصنام القران وفهم عانته وكذا التقويم للاحادث ونفسها
الحسن والصحح وضعف مستدع حسن لما فيه من حفظ
كلام الرسول صلى الله عليه وسلم من ان يدخله ما ليس منه او

197
197
تخرج منه ما هو منه والماثل ما كان مخالفا للشريعة من ذلك
صلاة الربا بسوقها مواصلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذب عليه ذر ذلك ابو الفرج ابن الجوزي وكذلك قال ابو بكر
محمد الطرطوشي انهما لم يحدث بنيت المقدس الا بعد ما نزل
واربعاه من الحجارة وهي سؤ ذلك مخالفا للشريعة من وجوه
مختص العلماء ببعضها وبعضها يرمي العالم والجماع هل فاما ما
يختص به العالم فخص بان احدها ان العالم اذا اصلاها كان
موجها للعامة الماهل من فكونه لذبا على رسول الله صلى
الله عليه وسلم واما ما يرمي العالم والجماع هل فمن وجوه احدها
فقول البدع مما يلغى المبدء عن الواضحة بوصفها واضحا
والاخر انما يراطل الثامن انها مخالفة لسنة السكون في الصلاة
من جهة ان فيها تعدد سورة الاخلاص اثنتا عشرة سورة
تعدد سورة القدر والاثني عشر في العالم لا يتحرك بعض
اصابعه مخالفا لسنة من سكين اعصابه الثالث
انها مخالفة لسنة خشوع القلب وخضوعه وحضوره في
الصلاة وتقرغه لله تعالى وملاحظة جلاله وكبريائه والوقوف
على معاني الآيات والاذكار فانه اذا لاحظ عدد السور فقلبه كان
ملتفتا موقفا عنه باير من لم يشرع في الصلاة والالتفات
بالوجه فبفتح شرعا فما لظن بالالتفات عنه بالقلب الذي هو


المقصود والاعظم قد نضر علما ونافي المتون على ان يعدد الاربعة في التسمية
مكروه في الصلاة الرابع انها مخالفة لسنة النوافل
ثاني السنة فيهما ان فعلهما في البيوت افضل من فعلهما
في المساجد الا باستثناء الشرع كصلاة الاستسقاء
والكسوف وقد قال عليه الصلاة والسلام صلاة الرجل
في بيته افضل من صلاته في المسجد الا المكتوب
الخامس انها مخالفة لسنة الافراد بالنوافل فان
السنة فيها الافراد الا باستثناء الشرع وليست هذه
البيعة التي تختلف على رسول الله صلى الله عليه وسلم
بما استثنى السادس انها مخالفة للسنة في
تعجيل الفطر السابع انها مخالفة للسنة في ترفع
القدم من الشواغل المعلقة قبل الدخول في الصلاة
فان هذه الصلاة يدخل فيها وهو جوعان ظان ولا سيما
في ايام احرام الشريد وبقيّة الصلوات المشروعة لا يقبل
وتحتمل وجود شغل يمكن رفعه الثامن ان سجدة
مكروهة هتان غمان الشريف لم ترد بسجدة منفردة لاسبابها
فان القرب لها اسباب وشرايط وان كان لا يصح بدونها
كما لا يتقرب الى الله تعالى بالوقوف بعرفة ومنزلة ودرجاتها
والعوى بين الصفا والبروة من غير شك واقعه وقته
باسبابه وشرايطه فلهذا لا يتقرب اليه بسجدة منفردة

١٥٧
وان كان تقربها الا اذا كان كما سبب صحيح ولذلك استغنى الله تعالى
بالصلاة والصيام في كل وقت وادان فربما تقرب كما هلزل الى الله تعالى
بما هو معد عند من حيث لا يشور التاسع لو كان الجردان
مشروعتان لكان مخالفا لسنة في خصوصها وخصوصها بما يتفصل به
من عدة التسمية فيها باطنه او سطاهه او باطنه وظهره
العاشرون رسول الله عليه السلام قال لا تخصوا ليلة الجمعة
بتقيام من بين الليالي ولا تخصوا ايام الجمعة من بين الايام
الا ان يكون في صوم يصومها حاكم وهذا الحديث رواه مسلم
الحادي عشر ان في ذلك مخالفة للسنة فيما اختاره رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اذكار السجود وانه لما نزل قوله تعالى
سبح اسم ربك الاعلى قال اجعلوها من سجودكم وقوله سبح
قدوس وان صحت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصح
انه قراها به وسبحان ربك الاعلى ولا انه وظفي على منتهى
المعلم انه لا يوظف الا الاولى من الذكر وفي قوله سبحان ربك الاعلى
من الثمانية ليس من قوله سبح قدوس مما يدل على ابتداء هذه
الصلاة ان العباد الذين هم اعلام الدين وائمة المسلمين
الصحابه والتابعين ممن دون الكتب من الشريعة مع شدة
حرصهم على العلم التام الغر الصغار السن لم ينقل عن احد منهم
انه ذكر هذه الصلاة ولادونها في كتابه ولا يفيض بها في مجلس
والعادة تخيل ان يكون مثل هذه سنة وتفيد عن هوان الدنيا

هم اعلام الدين وقدره المسلمين وهم الذين الرجوع من جميع اجسام
 من الفاضل والسنق والاحلال والكرام وهذه الصلاة الابطالها اصل
 القرب الذي شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كفاية منه
 انهم لا يتركون على الحق حتى تقوم الساعة وكذلك لا يفعلون الا
 لتسليمهم بالسنة وما صح عند السلطان الملك الكامل الخاضع للدين
 المفترقة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ابطلها من الديار
 المصرية فطوى كمن تولى شيئا من امور المسلمين فاعان على
 اجادة البدع واصحاب السنن وليس لاحد ان يتدن بها
 روى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال الصلاة خير موضوع
 فان ذكر في غير صلوة لا يخالف الشرع بوجه من الوجوه
 المذكورة واسي حيز في مخالفة الشرعة وقد بلغني
 ان رجلين تصديا للفتيا مع بعدهما سوا في فتوى
 هذه الصلاة واقربا بتعسينها وليس ذلك بعيد
 ما عهد من خطاياهما وزللها فان صح ذلك عنهما فما
 حملهما على ذلك الا انهما قد صلياها مع الناس من
 جعلها بما فيها من المنهيات فحقا وفرقا ان نايا
 عنها ان يقال لهما فلم صلواتهما فحملها ابتاع المعوى
 على ارجحنا ما نغتنم الشريعة المطهرة نظرة لهما
 على الحق ولو انهما رجعا الى الحق واشرأه على هواهما

واقربا بالصواب لكان الرجوع الى الحق اولى من التماسه
 من الباطل ولو انكم فعلوا ما يوعظون به لكان
 خيرا لكم واشد تثبتنا وصينا
 الله ونعم الوكيل
 وصلى الله على رسوله

محمد واله
 وسلم



نَهَائِلُ الْعِظَمَاءِ وَالْمُفِطَمَاءِ وَالْمَطَالِقَةِ